بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انعم علينا بهداية الايمان واكرمنا بالعقل و
العلم والعرفان وامرنا بالعبادات واتباع الرسول واولي الامر من
العلماء والسلطان ونهانا عن افعال المناهي وعن اتباع الهوي والمنكر
والطغيان والصلوة والسلام على محمد الذي نهى امته عن افعال الخبائث
والطغيان وعلى اله واصحابه الذين هم اشداء على فرار ما نهى الله
في القرآن فيقول افقر عباد الله الغني القادر المنان الشيخ علي
بن عمر بن علي الدبوبركي مولدا ومسكنا الي الآن لما رأيت في هذا
الزمان شرب هذا الدخان شائعا بالافراط وجاريا بين الانسان
وابتلي على شربه واصر على مصه اكثر الانسان ويشترون ذلك بغلاء
الثمن والكيس والعود وانبوب الدخان وقد فعلوا ذلك بالحبور
والسرور في كل الاوقات والازمان كانهم في افعالهم هذا انزل
عليهم القرآن او اذن لهم نبينا محمد الذي انزل عليه القرآن في حديث
الصحيح بالتصريح والعيان وكان ريح هذا الدخان فيما بينهم في هذا
الزمان مثل ريح الزعفران مع انهم اينما كانوا في ايديهم عود الدخان
ويشربونه في عامة الاوقات والازمان ويطولون العود من
اعنان الانسان ولا يستحيون من الله الملك الحنان ولا من العلماء
الرباني والفقهاء الصمداني وسائر اشراف من الانسان وفقنا
الله عليهم الرحمة والمغفرة والرضوان من مذهب ابي حنيفة الكوفي
النعمان وكذا من مذهب الشافعي وغيره من الائمة قد صرحوا كلهم بان
طوال المسواك على مقدار شبر الانسان واذا كان ازيد من ذلك
يركب عليه الشيطان فتمسن عليه العود الذي يشرب منه الدخان
على ما فيه من الشيطان مع ان المسواك من السنن المؤكدة بالعيان

وفيه

وفيه منافع عديدة للانسان يصرح ذلك حديث نبينا محمد الذي هو
المبعوث في آخر الزمان فقد اخذ تني غيرة الدين والايمان فشرعت
لتاليف هذه الرسالة لمنع الخلان بعون ربنا الله المستعان وبينت فيها
على قدر الطاقة تفصيل حال الدخان بالدلائل والبرهان ليجتنب الاحباب
حباب ويخلان عن شرب هذا الدخان بعناية ربنا الله الرحمن فلما
تيسر اتمامها بتوفيق الله الملك الحنان فسميتها بحجر الانسان من شرب
الدخان واسئال الله ان يجعل هذه الرسالة زادا وذخيرة لي في
يوم الحشر والميزان اعلموا ايها الاخوان ان هذا الدخان الذي
ظهر في هذا الزمان في عامة بلاد اهل الايمان قد جاء قبل الكفرة لعدم
قوة لاهل الايمان وابتلي على شربه واصر على مصه واستعمال اكثر
الانسان من الجهلاء والفساد واهل الهوي والعصيان ومن اكثر
فاء والعلما وقضاة الزمان ومن المفتين والمدرسين والائمة
والخطباء والواعظين وحملة القران حتى شاع شربه واستعماله
جهارا في القرى والبلدان بين الرجال والنسا والصبيان وفد اكبوا
على زراعته وحراسته وبيعه وشرائه بالتجارة في اكثر المكان فلزم
على علماء الدين في هذا الزمان ان يبينوا حكمه وحاله بالدلائل من الا
حاديث والقرآن هل هو مباح او حلال يحل استعماله باذن من الشرع
للانسان او هو حرام لا يجوز شربه واستعماله لاهل الايمان
فاستمعوا ما يقال لكم ايها الاخوان في حق هذا الدخان وقد كثر
فيه الاقاويل والفتاوى من العلماء وسائر الخلان من ائمة
الدين فالقول الصواب الذي عليه التعويل والاعتماد المتين
في حق هذا الدخان اللعين انه حرام لا يخفى حرمته بدلائله على علما
الشرع والدين الا على الجهلاء والحمقاء والمعاندين وعلي

اعلم ان اول من جلب الدخان الى بلاد
قوم من نصارى الارض التي يقال
الكليز كما قال مولانا ابراهيم اللقا
في رسالته في حق الدخان قد اخبر
بعض المخالطين لنصارى الانكل
انهم انما جلبوه الى بلاد الاسلا
لانهم اخذوا رجلا من كبار بلاد
على استعمال الدخان ومات باشر
الكبد وشرجوه فوجدوا الدخان
قد سرى في عروقه وعصبه حتى ال
مخ عظامه قد اسود ووجدوا
قلبه مثل السفنجة اليابسة وفي
انقاب كثيرة متنوعة بعضها
صغير وبعضها كبير ووجد
كبده كانه شوي على النار فمن
ذلك الوقت منعوا قومهم من
الشرب والمداومة عليه
وامر ببيعه للمسلمين وبر
السبب اخرجوه الى بلاد الاسلام
انتهى ومثل هذا قاله الامام
والحاذق لقاضي زاده في
رسالته وكذا قال غيرهما
فتدبر فيه

العلماء المهم المتهتكين وعلى بعض الشاربين فقط كالحكم والمنطق والمتفلسفين لانه داخل تحت قول الله المتين
حيث قال ويحرم عليهم الخبائث على ما بينه العلماء من المفسرين
لانه حيث ذوى رائحة كريهة ينفر عنه الطبع السليم بلا ريب ولا مرية فلا
يكون من الطيبات لحسنة لان الطيبات ما لم تستخبثه الطبع السليم
ولم تنفر عنه كما في الذخيرة قال العلامة البيضاوي في تفسير قوله تعالى يسئلونك
ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات ما لم تستخبثه الطبع السليمة ولم تنفر
عنه ومن نصوص حرم مستخبثات العرب او ما لم يدل نص ولا قياس على
حرمته انتهى وقال فخر الروم ابو السعود المرحوم في تفسير قوله تعالى
قل احل لكم الطيبات اى ما لم تستخبثه الطبايع السليمة ولم تنفر عنه
كما في قوله تعالى ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث انتهى وفي العيون قل احل لكم الطيبات
الى الذبايح نزلت حين سئل عدى بن حاتم الطيي واصحابه وقالوا يا رسول الله
انا قوم نقتنص بالكلاب والبزاة فما يحل لنا من المطاعم والصيود وذلك
السؤال عند نزول اية تحريم المحرمات فقال تعالى احل لكم الطيبات او كل ما لم
يرد فيها نص من كتاب وسنة للتحريم انتهى وقال الامام شيخ زاده قيد الطباع
بالسليمة لان المعتبر في الاستلذاذ والاستطابة باهل المروة والاخلاق الجميلة
لان اهل البادية واجلاف الناس يستطيبون اكل جميع الحيوانات انتهى يعني ان الطبع
السليم لا يوجد في كل الناس بل انما يوجد في العلماء العاملين والصلحاء السالكين
الذين هم متصفون بالاخلاق الجميلة والمبرؤون عن الاخلاق الذميمة والرذية فكما
الطبيعة في الانات طبيعة العلماء العاملين والفقهاء المعتبرين والعلماء
المحدثين الكاملين والمفسرين الفايقين وطبايعهم تستقذرون
عن ستعمال هذا الدخان وتستفرون عنه بالامرية والاظان كظهور الشمس
في الغيابة في كل الاطراف والمكان على جميع الخلايق من الانس والجان ولا يوجد

الطبع السليم في الجهلة ولا في العلماء الفسقاء ولا في شاربين الدخان والحمقاء وطبايعهم
كطبايع الدباغين كما لا يخفى على علماء الدين وفي المفاتيح الخبائث ما يستقذره
الطبع ويألم النفس به انتهى وقال القاضي عضد الدين في تفسيره ويعلم منه
المستخبثات وهي ما لا يستطيبه صحاب الطبايع السليمة في وقت الخصب انتهى فيدل ما ذكر
على حرمة الدخان كما لا يخفى على اهل العلم والعرفان ويؤيده ما ادعينا من حرمة الدخان
قول ربنا الله الرحمن والشجرة الملعونة في القرآن لانه يقال لكل شيء كريه الطعم ملعون كذا
في تفسير الكواشي والمعالم والعيون فلا شك ان هذا الدخان في كونه مثل ذلك
بالعيان فيكون حرمة الدخان ثابتا بنص القرآن مع القياس يدل على حرمة الدخان الا يرى
ان في اكل الجراد لو لم يكن في حقه حديث مشهور على حله ليحرم اكله على الانسان لاستخباثه
الطبع السليم واستنفاره بالعيان فيحل اكله على كل لسان وزمان قال الامام السروجي
رحمه الرحمن في شرحه على الهداية في مذهب النعمان ان دواب الارض وجميع الهوام
الحيوان نحو البربوع وابن العرس والقنفذ مما سكناه الارض وبين جدار البيت
في الليالي والايام من الاوقات والازمان مكروه اكله للانسان لان الهوام مستخبثة بنص القرآن
قال الله تعالى ويحرم عليهم الخبائث وكذا جميع ما الدم له فاكله مكروه لاهل الامام لان كله
مستخبث فيدخل تحت قول الله الرحمن ويحرم عليهم الخبائث الا الجراد فانه مخصوص
بالحديث المشهور انتهى فبالزيادة على الاية يحكم به كما قرر في محله كما لا يخفى
على اهله وكذا اباحة شرب الماء المستعمل ثابتة على قياس مذهبنا في القول المختار
لانا حكمنا بطهارته والطاهر مشروب ولكن هذا الماء مما يستخبثه الطباع السليمة
فكان محرما من هذا الوجه لقوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث كذا في البدايع والمفاتيح
فان قلت قد روي عن ابي حنيفة رحمه الله بنجاسة الماء المستعمل وهو المشهور فكيف
يكون طاهرا قلنا ان رواية النجاسة ضعيفة بل غير ثابتة قال الامام السروجي
في شرحه على الهداية انه قال مشايخ العراق انه طاهر غير طهور بلا خلاف بين اصحابنا
حتى كان قاضي القضاة ابو حازم عبد الحميد العراقي يقول انه لا يثبت رواية النجاسة

فيه عن ابي حنيفة رحمه الله وهو اختيار المحققين من مشايخنا بما وراء النهر قال في المحيط هو الاشهر
عن ابي حنيفة وهو الاوفق وقال في المفيد والمزيد هو الصحيح وعليه الفتوى وقال الزاهدي نقل عن ائمتنا
فقد صحت الرواية عن الكل سوى رواية الحسن رواية الماء المستعمل طاهر وعليه الفتوى
انتهى واكثر المشايخ على انه طاهر غير طهور وهو ظاهر الرواية وعليه الفتوى كذا في الشرح
الكبير للعلامة الحلبي وانما قيدنا القول بالمختار احترازا عما روي الحسن عن ابي حنيفة
رحمه الله ان الماء المستعمل نجس نجاسة مغلظة وعما قال ابو يوسف وهو رواية عن
ابي حنيفة رحمه الله انه نجس نجاسة مخففة ولهذا قال بعض الفقهاء بكراهة شرب الماء
المستعمل كقاضيخان وغيره لكن في الصحيح ان الماء المستعمل طاهر كما روى محمد عن
ابي حنيفة رحمه الله انه طاهر غير طهور وعليه الفتوى كذا في الدرر وغيره فتصير فيه
وتفصيل البحث في المطولات كما لا يخفى ولان هذا الدخان يدخل ايضا في تحت
قول الله الرحمن وينهى عن الفحشاء والمنكر في القرآن اذا الفحشاء هي الذنوب
الفظيعة والقبيح والمنكر كل ما ينكره العقول السليمة ولا يعرف في سنة ولا في عقل
كذا ذكره العلامة النسفي في تفسيره التيسير وفي العيون الفحشاء الزنا او كل ما قبح
من القول والفعل والمنكر ما لا يعرف شرعا ولا عقلا انتهى وقال العلامة
البيضاوي في تفسير الفحشاء الافراط في متابعة القوة الشهوية وقال ايضا
في اوايل سورة الاعراف المراد بالفاحشة ما ينفر عنه الطبع السليم ويستقبحه
العقل المستقيم انتهى وقال النيسابوري الفحشاء ما قبح من الافعال والاقوال
والمنكر ما لا يعرف في شريعة ولا في سنة انتهى وقال السيد السند قدس سره
الصمد الفحشاء ما ينفر عنه الطبع السليم ويستقبحه العقل السليم انتهى فلا
شك ان هذا الدخان مما ينفر عنه الطبع السليم ويستقبحه العقل السليم
من الانسان فيكون من دخول تحت هذا القرآن كما لا يخفى على من جعل
قلبه وطبعه بالاستقامة وسلم طبعه عن الخبث والاناءة فمن كان
طبعه سليما يفر ويحترز عن هذا الدخان فضلا عن الاصرار على استعماله

دعاة الاوقات

كما لا يخفى على المتأدبين باداب الشرع القويم

دعاة الاوقات والازمان فمن لم يعرف بين الطيب والخبيث فقد احطاه بافتائه على اباحته
والطيب كما لا يخفى على علماء الشرع واللبيب ففيه رد لبعض المفتين الجاهلين
جعلني الله واياكم في زمرة العلماء العاملين ولو فرض ان هذا الدخان
لم يدخل في تحت هذا القرآن ولم يدخل ايضا في تحت تلك الاية الكريمة
المتقدمة بالعياذ لم يجز شربه واستعماله الان لان في استعماله اذاء
للمؤمنين الاخوان وللملائكة المكرمين عند الله الرحمن بلا شك
ولا ظان وقد وعد وعيدا على من اذى لاهل الايمان نبينا محمد الذي انزل
عليه القرآن على ما رواه الطبراني في الاوسط عن انس باسناد
حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذى مسلما فقد اذاني
ومن اذاني فقد اذى الله الا ترى ان استلام الحجر الاسود سنة بلا اذاء
وعند الاذاء ترك لان الايذاء حرام وتركه واجب كذا في الاختيار
والفرائد وغيرهما وكذا وطئ الزوجة في حال الحيض حرام بالنص
لاجل الاذاء مع كونها حلالا له بالنص بالاتفاق قال الله تعالى يسئلونك
عن المحيض فلا تقربوهن حتى يطهرن الاية كذا في المحيط وغيره
فلما كان ترك السنة في الاستلام واجبا لاجل الاذاء وترك وطئ الحليلة
في زمان الحيض لازما وكان منهيا وطئها لاجل الاذى في القرآن فما ظنك
من الانسان في شرب هذا الدخان في هذا الزمان بناء ذي منه الملائكة والانسان فتفكر
ايها العاقل فيما قلنا في هذا حق الدخان من الدلائل والبرهان ان كنت منصفا
طالبا للحق بالايقان ولا تلتفت الى اقوال الجهلاء وحمقاء الزمان
ولا تغتر بقول بعض الانسان في الكتب والرسائل من حل الدخان فانهم
كحاطب الليل واعمى الانسان فلا يميزون بين الخبيث والطيب والحل والحرمة
بالدليل والبرهان كما لا يخفى على العلماء الاتقان وكذا اتفق السلف
والخلف باجمعهم على حرمة اللوطة لاجل الاذاء فلو كان هذا الدخان

هذا دليل رابع على حرمة الدخان

عند السلف والخلف موجودا كما في هذا الزمان لقالوا كلهم بمنتهى الرحمن
بحرمة بالدلائل والبرهان ويمنعون الشاربين عن شربه واستعماله
بالعيان فضلا عن ظهوره واصراره في اكثر الاوقات والازمان
لظهور خبثه وازائه من الرايحة الكريهة على الملائكة والانس
ولهذا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم المسواك لتطهير الفم عما جميع اهل
الايمان حذرا عن اصابة الاذى من الرايحة الكريهة من الجوف والفم للملائكة
الكرام عندربنا الله الرحمن من الحفظة وغيرها من الملائكة
على الانس سيما استعماله في خمسة مواضع من الزمان على ما ذكره الامام
ابن الهمام الاتقان لان الحفظتين الكرامين الكاتبين لم يتفرقا
عنكم يا ايها الخلان حين اكلتم ما اكلتم وشربتم ما شربتم من ذوى
الرايحة الكريهة في الايام والازمان سيما اذا صليتم الصلوة للرحمن
تضع الملك فاه على فيكم حتى تفرغ عن صلوتكم ولا يخرج من فيكم شئ
من القران الا وقد دخل في فم الملك كذا ذكره ابن الملك فتوذى الملائكة من
الرايحة الكريهة الحاصلة من الجوف ومن ما كل الانس خصوصا من شرب
هذا الدخان في اكثر الاوقات والازمان وقد اخرج ابو بكر البيهقي في شعب
الايمان عن جابر مرفوعا اذا قام احدكم يصلي من الليل فليستك فان احدكم
اذا قام في صلوته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه شئ من القران
الا وقد دخل فم الملك فكونوا متأذيا من الرايحة الكريهة بسبب شرب هذا
الدخان فيكون شربه حراما على المؤمنين الخلان لاجل الايذاء على الملائكة
وعلى جاره في مجلسه وصلوته من الانس فيجب تركه على جميع الشاربين الانسان
مطلقا في كل وقت ومكان كما لا يخفى على من علم الدليل والبرهان وقد كنا
ابرهنا الاخوان في بعض الاوقات والازمان نصلي الصلوة في الجامع والمسجد
من المكان وقد وجدنا في موضع سجودنا من ذلك المكان رايحة كريهة من رايحة الدخان

التي قد اصابت

فيتأذون من ذلك بلا ريب ولا ظن

التي قد اصابت والمسجد من المكان من فم شارب الدخان من
سجد لتلك البقعة من الموضع والمكان فتوذينا من تلك الرايحة الكريهة
على مقدار قرأة ثلاث تسبيحات في هذا المقدار من الزمان فكيف بالجور
من الملائكة والانس لمن شرب هذا الدخان في اكثر الاوقات والازمان
وكذا يحرم الايذاء للملائكة والانس على من اكل لكل ذوى رايحة كريهة
من غير الدخان اذا مشى عقيب اكله الى المسجد او الجامع لاداء
الصلوة بالجماعة واستماع الوعظ والنصيحة او تلاوة القران
كاكل البصل النيء او الثوم او الكراث وان كان مباحا في الاصل للانسان
اذا لم يزل الرايحة الكريهة عن فم كاستعمال المسواك بعد غسل الفم كرارا
ومرارا او مضغ لزنجبيل او القرنفيل او غيرهما مما يزيل الرايحة الكريهة
من فم الانس لقوله عليه الصلوة والسلام على ما خرجه المسلم في صحيحه
عن جابر رضي الله الرحمن من اكل البصل او الثوم او الكراث
فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم
صدق رسول الله الحنان واخرج ايضا الشيخان الامام ما عن جابر
من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
صدق رسول الله الرحمن لكن الامام الطحاوي لم يقل بالحرمة بل قال
بالكراهة ولعل مراده التحريمية حيث قال في شرح الاثار بعد ما سرد
الاحاديث فهذه الاحاديث دلت على اباحة اكل نحو البصل والكراث
والثوم مطبوخا كان او غير مطبوخ لمن قعد في بيته وكرهه جمهور
المسجد وريحه موجود لئلا يوذى بذلك من يحضره من الملائكة وبني
ادم وقال وبه نأخذ وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد رضي الله عنهم
انتهى كذا في المرقات لعلي القاري وانما قلنا بالنيء احترازا عن المطبوخ فان اكل
البصل المطبوخ ليس بمنهي عنه بل يجوز اكله والمشي بعده الى المسجد من غير كراهة

فيما لا يخفى على علماء الاعيان

بلاء الطاهر الذي انزله الله كما
للانسان حيث قال وانزلنا
ما وطهورا الاية

وعن ابي امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الحسنات على يمين الرجل وكل
السيئات على يساره فاذا عمل
حسنة كتبها صاحب اليمين
عشرا واذا عمل سيئة قال
اليمين لصاحب الشمال وعد
سبع ساعات لعله يسبح او يستغفر
كذا في المعالم والبيضاوي
وابي الليث وعزاها وقال اللام
شيخ زاده وروي عنه عليه السلام
انه صاحب الشمال ليرفع القلم
ست ساعات من العبد المسلم
المخطئ او المسيئ فان ندم
واستغفر الله منها القاها
والا كتب واحدة انتهى وقال
الفقيه ابو الليث السمرقندي
وروي في رواية اخرى ان العبد
اذا اذنب ذنبا لم يكتب عليه
حتى يذنب ذنبا اخر ثم اذا
اذنب ذنبا اخر فلم يكتب عليه
حتى يذنب ذنبا اخر فاذا
اذا اجتمعت عليه خمسة من
الذنوب يؤتى بها فاذا عمل
حسنة واحدة كتبت له خمس
حسنات وجعل الخمس بازاء
خمس سيئات فيصبح عند ذلك
ابليس عليه اللعنة ويقول كيف
استطيع على ابن ادم وانى
وان اجتهدت عليه يبطل بحسنة
واحدة جميع جهدي انتهى ومن
كرم الله سبحانه وتعالى السيئات
تبدل الى الحسنات يوم القيمة
قال الفقيه ابو الليث السمرقندي قال بعضهم ان العبد اذا تاب من الذنوب صارت الذنوب الماضية كلها حسنات
وروى هكذا عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال ينظر الى الثنا يوم القيمة في كتابه ويرى في اوله معاصي وفي اخره

اذا لم توجد الرائحة الكريهة بطبخه او بشئ اخر لما روى عن ابي الزبير قال
سئلت عايشة رضي الله عنها وعن ابيها عن البصل فقالت ان
اخر طعام اكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل ورواه ابو داود
وعن علي رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل
الثوم الا مطبوخا رواه الترمذي وابو داود وفي معناه نحوا لبصل
بل قد جاء في رواية ابن ماجة عن عقبة بن عامر مرفوعا الا تاكلوا البصل
النيء وفي رواية الطبراني في الاوسط عن انس ياكم وهاتين الشقيلتين
المنتنين ان تاكلوهما وتدخلوا مسجدنا فان كنتم لابد من اكليهما فاقتلوهما
بالنار وهذا حديث يفيد تقييد ما ورد من الاحاديث المطلقة النهي
فللبخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما نهى عن كل الثوم وللطبراني عن
ابي الدرداء نهى عن اكل البصل والطيالسي عن ابي سعيد نهى عن
اكل البصل والكراث والثوم وقد سبق حديث المتفق عليه
فدل على الاباحة فالنهي محمول على التنزيهية كذا في المرقات قوله فالنهي
محمول على التنزيهية اي في الاكل لا في دخول المسجد فتصبر فيه على ان فيك
يا ابن انثا باصرارك على شرب هذا الدخان كانه وكر الهيد هد
الحيوان ولا ترجى لك نقاوة فاني يرجى لك قبول طاعة فهيا بنا
فتوذى في بيت رب العالمين من لا يجوز ايذاؤه من الملائكة المكرمين
ومن اخوان المؤمنين في مرور الايام والليالي والحين فما جوابك
لهم في يوم الجزاء والدين اذا كانوا يختصمون لك عند الله الملك
المتين فباي عمل تخلص وتنجو من خصماء الملائكة واخوان الدين
ولا يعطف تدعو للملائكة المكرمين في حيوتك على موتك وهلاكك
في عامة الاوقات والحين بسبب شربك هذا الدخان اللعين وانت
لا تشعر ذلك ولا تخطر ببالك في لحظة من الحين ببب الغفلة الموغلة

لقوله تعالى فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات الاية في يوم الجزاء

في يوم الجزاء والدين في عامة الاوقات والحين وقد اخرج الطبراني من العلماء
المحدثين في تفسير المفخم عند العلماء الثقات والدين في بيان قوله المتين
له معقبات من بين يديه قال دخل عثمان بن عفان من احد الخلفاء
الراشدين رضي الله عنه وعن سائر الصحابة من الانصار والمهاجرين
وغيرهم من ائمة الدين على رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت من الحين
فقال يا رسول الله اخبرني عن العبد كم معه ملك فقال عليه السلام
على يمينك ملك على حسناتك وهو امير على الملك الذي على الشمال
فاذا عملت حسنة كتبت عشرا واذا عملت سيئة قال الذي على الشمال
للذي على اليمين اكتب فيقول لا لعله يستغفر ويتوب فاذا قال
ثلاثا وقال نعم اكتب اراحنا الله منه فبئس القرين ما اقل
مراقبته لله تعالى واقل ما استحياه منا كذا في الشرح الكبير
للعلامة الحلبي فان قلت لو خلط الدخان بماء الورد والعود
والعنبر والمسك وازيلت عنه الرائحة الكريهة وجاءة الرائحة
الممدوحة كما يفعل ذلك بعض سفهاء الانثا في بعض الاوقات
والاحيان فهل يجوز شرب الدخان ح لعدم الاذاء من الملائكة والانثا
لفقد الرائحة الكريهة عنه بالاعيان ام لا قلت لا لانه سرف محض
ولعب ولهو من غير فائدة ديني ودنيوي كتدريق الجوع
والعطش كما لا يخفى ايقظني الله واياكم عن نومة الغافلين
وحشرني واياكم في زمرة الصالحين امين يا رب العالمين

بالعين بيان

هذا دليل على حرمة شرب

عثمان بن عفان قد ترك اكل الكراث وامثاله حين سمعت هذا الحديث من محمد
نبي آخر الزمان كذا ذكره العلامة عمر النسفي في تفسيره التيسير من ائمة
المفسرين الاعيان وقد ثبت في صحيح مسلم انه عليه السلام كان اذا
وجد من رجل ريح البصل او الثوم او الكراث امر به اى باخراجه
من المسجد فاخرج الى البقيع من المكان فلهذا قال الفقهاء رحمهم
الرحمن كل من وجد فيه رايحة كريهة يتاذى بها الانسان يلزم
اخراجه عن المسجد او الجامع ولو بجره من يده او رجله دون لحيته
وشعره من ذلك الانسان فعلى هذا يلزم اخراج كثير من الائمة
والمؤذنين من المساجد او الجامع في هذا الزمان لوجود الرايحة الكريهة
فيهم بسبب مداومتهم على استعمال هذا الدخان وقد رأينا بعض
الانسان من فبقاء الزمان يشربون الدخان في بطون المساجد
او الجامع في هذا الزمان كما عندهم بيوت الجوامع والمساجد كبيوت القهوة
والخان ولا يخافون من الله الملك المنان فيكون حرمة الدخان وكراهته
في حقهم اشد ممن يشربونه في بيوتهم من الانسان مع غضب ربنا
الله الرحمن كما ان شرب الخمر في خارج الجامع مع الكراهة معصية كبيرة
بنص القرآن وموجب للسخط من الله القادر الحنان فلو كان شرب ذلك
في المسجد او في الجامع لكان العصيان اكبر وكذا السخط من الله المستعان
وكذا كل معصية ومنهية من الجامع والمسجد في غير الخمر وغير الدخان
لعدم احترامهم للمساجد والجوامع بالعيان فما يخل بالتعظيم للمساجد
والجوامع يمنع منه كل الانسان عن اتيانه في المساجد او الجوامع حتى من
ادخال الجنون والصبيان واما الكلام المباح في المساجد او الجوامع
فقيل يأكل الحسنات من عمل الانسان كما تأكل النار الحطب بالعيان كذا
ذكره الامام ابن الهمام من علمائنا الاتقان في كتابه فتح القدير

لشرح

لشرح الهداية من مذهب ابي حنيفة النعمان واما الحديث من تكلم كلمة من كلام
الدنيا في المسجد احبط الله عمله اربعين سنة فموضوع رتن كذا
ذكره الامام الصفاني في درره الملتقط وكذا في موضوعاته على القاري
وغيرهما وقد ابن النجيم في البحر الرايق نقلا عن الظهيرية بما
اذا جلس لذلك واما اذا جلس لعبادة ثم تكلم فلا ونقل عبارته
وصرح في الظهيرية بكراهة الحديث اى كلام الناس في المسجد لكن
قيده بان يجلس لاهله انتهى ثم نقل بعده من فتح القدير مثل ما نقله
هنا وقال بعده ان يقيده بما في الظهيرية اما ان جلس للعبادة ثم بعدها
تكلم فلا انتهى كذا في تنوير البصاير وذكر في فتاوى التمرتاشي
نقلا عن ابي بكر ان القعود في المسجد لا للعبادة ماذون شرعا الا ترى
ان اهل الصفة كانوا بلا زمن وكانوا ينامون في المسجد ويتحدثون
فيه ولم يكن احد ان يمنعهم من ذلك وذكر التمرتاشي نقلا عن صلوة
الحلواني ان الكلام المباح من حديث الدنيا يجوز في المسجد وان
احترز فيه من كلام الدنيا فهو افضل واولى واقرب للتقوى كما روى
عن خلف جاء غلامه فسئله من شيء فخرج عن المسجد فكلمه
فقيل له في ذلك فقال ما تكلمت في المسجد بكلام الدنيا منذ كذا وكذا
سنة فكرهت ان اتكلم اليوم كذا حكى الامام التمرتاشي في فتاواه وكذا
في ابي الليث والجواهر وغيرهما فمن ينوى الاعتكاف ما دمت فيه عند
الدخول يخرج عن القيل والقال عند العلماء الفحول كما لا يخفى
على ذوى العقول فحاصل الكلام ان تعظيم الجوامع والمساجد واجب
على المؤمنين والمؤمنات من ذوى العقول كما قال الله انما يعمر مساجد
الله من امن بالله واليوم الاخر الاية قال الفقيه ابو الليث السمرقندي
انما يصير للعبد منزلة عند الله تعالى اذا عظم امور وعظم بيوته

من الكتب الموضوعات من علماء الحديث الاتقان

فيجوز له الكلام المباح فيه بالاتقان صح

وعبادته والمساجد بيوت الله فينبغي للمؤمن ان يعظمها فان في تعظيم الله تعالى انتهى
فيجب الاحتراز عن تحقير الجوامع وتخفيف المساجد لانه كفر وارتداد كما قالوا قال
العلامة ابن النجيم صاحب الاشباه في تعداد كلمة الكفر وكذا الاستخفاف
بالقران والمسجد ونحوه مما يعظم انتهى حتى قال ابن الهمام ولا خلاف
ان من بصق بالمسجد استهانة به كفر كذا في المرقات لعلي القاري
رحمه الباري واما من قال مسجد بالتصغير ففيه اختلاف والاصح
انه لا يكفر كذا في الاشباه وغيره والتفصيل في المطولات فعلى
هذا يجب على المؤمنين والمؤمنات ان يعظم الجوامع والمساجد ويحذروه
عن شرب الدخان في بطون الجوامع والمساجد لكن اكثر الناس
في زماننا هذا يتعملون الدخان ابتلاء باتباع النفس
الامارة بالسوء واتباعا للشيطان فيلزم في هذا الزمان اخراج
اكثر الجماعات عن الجوامع والمساجد كالائمة والمؤذنين من اهل الدخان
لاستعمالهم واصرارهم على شربه في عامة الاوقات والازمان وعدم
توبتهم واستغفارهم من رب العالمين في وقت من الزمان فاين تعظيم
الجوامع والمساجد باستعمال الدخان واين العمل بالاحاديث الصحيحة
اللاتي تنهاهم عن قربان الجوامع والمساجد مع الرائحة الكريهة والمؤذية
القبيحة للملائكة وللمؤمنين والمؤمنات فنرجوا استقالة والعفو
والمغفرة من الله الروف الرحيم والتوفيق بالثبات على الصراط
المستقيم فان قلت نحن نشرب هذا الدخان في بيوتنا من غير مصاحبة
الاخوان فلا نأتي بالمساجد ونصلي في البيوت من المكاره فلا يوجد منا الاذاء
للاخوان فنتخلص عن ايذاء المؤمنين في بيت رب العالمين
قلت نعم قد تخلص ح عن ايذاء المؤمنين فقط ولا تخلص عن الايذاء
للملائكة المكرمين فاي مكان تصلي الصلوة لرب العالمين مع انك

اثم سوى من اثم شرب لذخان التعين وهي ترك الجماعة مع المصلين المؤمنين
لان الصلوة مع الجماعة واجبة على القول الاقوى والاصح كما هو المصرح
في كتب الفتاوى والشروح المصححة كما لا يخفى ولو قلنا ان الجماعة من
السنن المؤكدة كما هو القول القوى والمصرح في الحديث النبوي
لكان ترك الجماعة عليك حسيبا من الاثم والاساءة وحرمان الشفاعة
في يوم الجزاء والندامة بسبب شرب هذا الدخان النكتة مع
تغميض العين من الدليل على الحرمة فاعلموا ايها الاخوان
ان شرب هذا الدخان في هذا الزمان يجر الشاربين الى
عذاب النيران فاسرعوا الى التوبة من جميع الذنوب وهذا الدخان
واطلبوا المغفرة من الله الرحيم الرحمن وتبادروا الى
الاعمال الصالحات التي تنجر صاحبها الى المغفرة والرضوان
كالصلوة بالجماعة بالفرائض والواجبات والسنن مع
تعديل الاركان في الجوامع والمساجد والبيوت في كل الاوقات
والازمان ولا تتركوا الفرائض حتى تنالوا الى رضاء
الرحمن ولا تتركوا سنن نبيكم كي تنالوا شفاعته في يوم الحشر
والميزان وتوصلوه ببب ذلك الى اعلى درجات الجنان
اللهم يسر لنا حسن الخاتمة مع الايمان ورزقنا شفاعة
والوصول الى اعلى درجات الجنان بحرمة جميع الانبياء
والمرسلين وبحرمة القران امين يا رب العالمين المستعان
فان تركوا سنن نبيكم ببب شرب هذا الدخان ولم يتبادروا
الى الاعمال الصالحات التي تنجيكم من عذاب النيران ولم يتوبوا
عن المعاصي وعن شرب هذا الدخان فباي شيئ تنجوا من
عذاب ربكم يوم الجزاء والميزان وباي عمل من اعمالكم ازكى لكم

ع والصدقة والزكوة والحج
وتلاوة القران

عند الله الملك الحنان وارجى واحسن لكم عند الله الملك المنان من شفاعة
حبيب الرحمن اصلوتكم مع ترك الجماعة بسبب شرب هذ
الدخان اوصلوتكم من غير اتيان تعديل الاركان بسبب عدم
المبالاة عن القبول وعدمها عند الله الرحمن او الجهل والنقصان
اوصلوتكم بلباس غير شرعي مما يرضاه الله ورسوله والعلماء
المجتهدين والمصنفين الاعيان اوقراءتكم القرآن من غير تجويد
وبالفم المملوة من الرايحة الكريهة من شرب هذا الدخان مع
اصراركم على شربه في ساعة الاوقات والمكان اوغيبتكم وافترائكم
وطعنكم وحسدكم للمؤمنين الاخوان مع وجود هذه القبايح
فيكم في اكثر الاحوال والازمان بل بوجود زيادة المعاصي على هذه
القبايح فيكم ايها الغافلون الا انتم لم تحزنوا ولم تاسفوا على
ارتكاب هذه القبايح في ساعين الازمان ولم تسرعوا الى التوبة
التي تمحو الذنوب والعصيان ولم تبادروا الى الاعمال الحسنات التي تنجيكم
من عذاب النيران وتكون لكم سببا الى شفاعة حبيب الرحمن بل تبادروا
وتكبوا الى الاعمال الخبيثات التي هي سبب لهلاك وحرمان الشفاعة وسائر
الخذلان وما كل ذلك الا بسبب اتباع الهوى والشيطان مع ان
كل انسان وجبا يرجون ويتمنون من الله الملك المنان شفاعة
رسول الله الملك الحنان في كل حين واوان اللهم اختمنا بالايمان
وارزقنا شفاعة حبيبك محمد صلى الله عليه وسلم من بني عدنان
بحرمة جميع الانبياء والمرسلين وبحرمة القرآن امين يا رب العالمين المستعان
ولان هذا الدخان لا يباع ولا يشترى في هذا الزمان الا بثمن غال
في كل وقت وزمان كما نشاهد على ذلك في بلادنا وغير البلاد
بالعيان فلا نحتاج الى اثبات ذلك بالدليل والبرهان وهو رفحض

لاهل الايمان والشرف حرام على المؤمنين بنص القرآن كما قال تبارك
وتعالى في القرآن ولا تبذر تبذيرا ان المبذرين كانوا اخوان
الشياطين فتأمل فيه يا اخوان وقال اية اخرى ولا تسرفوا
انه لا يحب المسرفين خطابا لاهل الايمان فيدخل شرب هذا الدخان
تحت عموم هذا النص من القرآن كما لا يخفى على اهل الدليل من الانصاف
والايمان في هذا الزمان فان قلت كيف يحكم بحرمة شرب هذا الدخان
في هذا الزمان باستدلال من الحديث والقران لعدم المجتهدين
الذين هم يقدرون على استنباط الاحكام من الحديث والقرآن
مع ان هذا الدخان لم يوجد في زمن محمد صلى الله عليه وسلم نبي
اخر الزمان بل لم يكن في عصر الصحابة والخلفاء الراشدين
بالعيان بل لم يوجد في زمن التابعين والمجتهدين الاعيان كامامنا
ابي حنيفة الكوفي النعمان وكذا المالكي والشافعي والحنبلي وسائر
المجتهدين الاتقان بل وجد هذا الدخان بعد انقطاع المجتهدين
في كثير من الزمان قلت نعم لم يوجد ذلك الدخان في ذلك الاحايين
والازمان ولكن لا حاجة الى الاجتهاد في البيان على حرمة شرب هذا
الدخان لثبوت حرمته بنص القران كما لا يخفى على المصنفين من اهل
الادراك والعرفان ومن العلماء الاعيان ومن اهل الدليل والبرهان
لا على الجاهلين ولا على الشاربين ولا على المعاندين من اهل المكابرة
والطغيان نعم الموقوف على المجتهدين في البيان القياس الخفي
لا الجلي العيان فلو كان حكم هذا الدخان موقوفا على الاجتهاد
في البيان وكان المجتهدين موجودا في هذا الزمان لحكموا كلهم
بحرمة هذا الدخان بمشية الرحمن بلا ريب ولا ظان لوجود
كثرة الدلائل من الحديث والقران على حرمة هذا الدخان

كما لا يخفى على الماهرين في الاصول والفروع وفي الاحاديث وتفسير الفرقان
وعلى العلماء المتقين في هذا الزمان فلما لم يكن المجتهدين الاعيان
موجودا في هذا الزمان كانت قاعدتهم وادلتهم وقياسهم
واصولهم موجودة بالعيان في كتبهم المعتبرات الان فنقول على ما عدتهم
يا اخوان وتحكم بادلتهم وقياسهم على حرمة هذا الدخان في هذا
الزمان كما لا يخفى ذلك على اهل العلم والعرفان ولا يبعد لمن كان عالما
صالحا زاهدا متورعا عن الحرام والعصيان في هذا الزمان وماهرا
في الاصول والفروع ومحدثا كاملا في الحديث واصوله وبداطويلا
في علم المعاني والبيان والبديع وفايقا في علم تفسير القران ان يدعي
الاجتهاد ويستدل من الاحاديث والقران على حرمة هذا
الدخان واما تصريح الفقهاء والعلماء الذين هم عمدة العلماء
في كتبهم المعتبرات بانقطاع المجتهدين في كثير من الزمان وبعضهم
يصرح القول بعدار بعمائة من الزمان فمبني على المجتهد
المطلق كابي حنيفة النعمان او القادر على المخالفة لامامنا
كالامام الشافعي وغيره على الاستقلال بالمذهب باستخراج
الدلائل والبرهان من الاحاديث والقران على خلاف مذهب
ابي حنيفة النعمان لا على نفي وجود اهل الاجتهاد في المسئلة
رأسا بالكلية في كل زمان ومكان كما تدل على ما قلنا عبارة
قاضيخان وكذا في الخلاصة والبزازية وغيرهما من الاتقان
من الفتاوى والشروح على مذهب النعمان كيف وقد ذهب
من العلماء المحققين من مذهب النعمان على عدم جواز
خلو الزمان عن المجتهد الى يوم القيمة من الزمان بالتصريح
والبيان كما ذكره العلامة محمد البركوي في بعض رسائله بالتصريح

والبيان

والبيان وقال العلامة القاري رحمه الله الرحمن في شرح النقاية
واذا بلغ الرجل الحال ان يكون عالما بالنصوص من الكتاب والسنة
مما يتعلق به الاحكام الشرعية يصير مجتهدا ويجب عليه العمل
باجتهاده ويحرم عليه تقليد غيره كذا في الميزان وتفصيل
هذا قد ذكرناه في رسالتنا المسمى بتحفة الازكياء
والسالكين من اراد تمام البحث فلينظر فيها فتأمل فيه
فان قلت اليس هذا الدخان من المباحات التي في هذا الزمان وقال
ربنا الله الرحمن هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا
في القران لان الاصل في الاشياء الاباحة بشهادة اللام
في القران على القاعدة المقررة بين العلماء واهل العرفان
قلنا فيه ثلاثة اقوال على ما ذكره الاصوليون والفقهاء الاعيان
الاول الاباحة والثاني الخطر والثالث التوقف فالقائلون
بالاباحة يقولون ان الاصل في الاشياء الاباحة حتى يدل
الدليل على الحرمة وهو مذهب الشافعي كذا في الاشباه
وكذا عند بعض الحنفية ومنهم الامام الكرخي كذا في شرح المنار
لصاحب الاشباه وردد في التوضيح على القول بالاباحة بانهم
ان ارادوا بالاباحة ان الله حكم بالاباحة في الازل فهذا
غير معلوم وان ارادوا عدم العقاب على الانتفاع به فحق
انتهى وذكر في التلويح ان الاباحة عند بعض المعتزلة وبعض
الفقهاء من الحنفية والشافعية انتهى وانت قد علمت مما
ذكرناه وجود حرمة الدليل على الدخان الذليل فلا يجوز الانتفاع
والاستعمال به شرعا لعدم وجود الاذن من الشرع على الانتفاع
والاستعمال به فيكون العقاب على الانتفاع والاستعمال به ثابتا

وقد قال العلامة قاسم بن قطلوبغا الحنفي في بعض تعليقاته ان المختار في اصل الاشياء الاباحة عند جمهور اصحابنا وقيده فخر الاسلام بزمن الفترة فقال ان الناس لم يتركوا سدى في شيء من الزمان وانما هذا بناء عارض من الفترة لاختلاف الشرايع ووقوع التحريف فلم يبق الاعتماد والوقوف على شيء من الشرايع فظهرت الاباحة بمعنى عدم العقاب ما لم يوجد المحرم ولا مبيح كذا في شرح الاشباه فلا شك ان هذا الزمان ليس زمان الفترة بالنسبة عند جميع الناس والحمد لله فلا دليل بالاباحة على استعمال هذا الدخان ولو فرضنا ان هذا الزمان بالفترة فلا دليل على الاباحة لدخان النكهة لوجود الدليل على الحرمة كما علمت ذلك مما تقدم من الاحاديث والاية فلا مساغ شرعا للاخ على اجواز شرب هذا الدخان باستدلال الاباحة في هذا الزمان فتبصر فيه يا اخوان ثم احذر عن شرب هذا الدخان واما القائلون بالخطر يقولون ان الاصل في الاشياء التحريم حتى يدل الدليل على الاباحة ونسبة الشافعية الى ابي حنيفة كذا في الاشباه وفيه اشارة الى انه غير ثابت منه كذا في توفيق الاله وذكر في التلويح ان الحرمة عند المعتزلة وبعض الشيعة حذا لهم الله ورده صدر الشريعة في توضيحه على القول بالتحريم بانهم اراد وا بذلك ان الله حكم بخطره فغير معلوم وان اراد وا ان العقاب على الانتفاع به فباطل لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا كذا في توفيق الاله وفي الاشباه وقال بعض اصحاب الحديث الاصل فيها الخطر انتهى وهو مذهب المعتزلة ببغداد وبعض الشافعية كذا في تنوير البصاير ودليله ان التصرف في ملك الغير بغير اذنه لا يجوز كذا في تفسير البيضاوي شرح شبا النظاير فعلى هذا لا يجوز هذا الزمان شرب هذا الدخان لعدم اذن من الشرع الاتقاني على جوازه بالبرهان كما لا يخفى على اهل المعرفة والادراك والاذعان بل وجد الدليل والبرهان من الاحاديث والقران على حرمة شرب هذا الدخان فلا تغفل عن حرمته يا اخوان ولا تغتر لكثرة شاربه ورواجه بين الانام في هذا الزمان يا طالب الحق بالبرهان واترك المكابرة والعناد عند المناظرة للاخوان فاقبل الحق عند ظهوره بلا تردد ولا توقف كما هو شان اهل الايمان اللهم اجعلنا من الذين يستمعون احسنه ولا تجعلنا من الذين يستمعون الحق فلا يقبلونه فتدبر فيه واما القائلون بالتوقف وان كان

هذا

الفتوى سام

هذا القول مختارا عند بعض العلماء الاعيان لكن ما نحن فيه خارج عنه بالعيان لما فيه من الضرر لنفسه ومن الاذاء لغيره من الملائكة والانس كذا في بعض شرح الاشباه من الخلان وقد يشاهد ذلك بالعيان وضرر شرب الدخان اظهر على اهل التقوى واهل الانصاف من الانس كما لا يخفى على علماء الاعيان ولا ينكر ذلك الا المتعصب والمتكبر والجاهلين من بعض الناربين واهل الهوى والطغيان خلصه الله عنه لمن شربه وابتلاه وقوه على مقته هذا الزمان بلطفه وبحرمة حبيبه محمد الذي انزل عليه القران فمن افتى بالحل او الاباحة من المفتين في هذا الزمان في حق هذا الدخان تمسكا وتشبثا على حل الاشياء او الاباحة في الاصل للانس او اعتمادا على ذكره في بعض الكتب والرسائل بالحل او الاباحة في هذا الزمان في حق هذا الدخان فقد اخطا في فتواه واثم بالعيان لعدم الاصابة الى الحق في البيان لوجود حرمة الدليل بالتحقيق من الاحاديث والقران فاجتنى بالهوى على التقوى وسعى على جر بلا المعصية بين الانام فتوى كما قال حبيب خدا وافضل الانبياء محمد المصطفى اجر فكم على النار اجر فكم على الفتوى ولم يتبع بكتب الشريعة الغراء فتجاوز الحدود وتعدى ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون في الدنيا فقد كفى دليلا على عذابه يوم الجزاء فمن داوم على شربه واستمر في هذا الزمان ولم يتب منه توبة صحيحة على ما ذكره العلماء الاتقان بناء على ما افتى المفتي بفتواه على ذلك الدخان فاولئك هم الخاسرون من الانس حفظنا الله واياكم عن جميع المهالك والخذلان فتبصر فيه يا ايها العاقلون من الخلان ففيه رد لشيخ الاسلام محمد البرهان والشهاب والصفوة وامثالهم فلا تغتر بقولهم وفتواهم ايتها الخلان لانه الحق لشيء ايدينا كما لا يخفى على العلماء الاعيان من اهل الانصاف من المفتين والمدرسين والمشايخين الاخوان واما من تتبع بكتب الشريعة من الاصول والفروع من المتون والشروح والفتاوى وكتب الاحاديث والتفاسير والزواجر فلو يجترئ ان يقول بحل الدخان او بالاباحة للانسان بل يحكم ويقول بالحرمة والكراهة لوجود الدليل على الحرمة والكراهة من الاية الكريمة ومن الاحاديث النبوية يظهر خبثه بالرائحة البهية وما يترتب عليه لغشا العديدة كما لا يخفى على العلماء من اهل الانصاف والبصيرة فمن افتى بحرمته وكراهته فقد اصاب واداى على ما ارتضاه الدليل الاقوى كما لا يخفى على العلماء الاتقى وعلى اهل الانصاف والفتوى فمن تبع الهدى فلا يضل ولا يشقى حفظنا الله واياكم

عن زلة القلم في الدنيا وزلة القدم في العقبى وحشرني واياكم في زمرة العلماء الابرار
والاتقى بحرمة جميع الانبياء والمرسلين الاعلى والاصفى خصوصا منهم على افضل
الخلائق محمد المصطفى امين يا رب يا الله المولى ولان هذا الدخان لوكان دائر
بالحل والحرمة بحسب قتضاء الدليل والحجة من غير وجود الدليل على الترجيح البات
كما يكون في بعض الاشياء من الاعيان لحكمنا بحرمة هذا الدخان ترجيحا
لجانب الخطر والحرمة على جانب الحل والاباحة كما يقتضيه القاعدة الشرعية
في الحقيقة لان اعتناء الشرع بالمنهيات اقوى واشد بالمأمورات كما صرح
بذلك في بعض المعتبرات الحديثات الثابت عن فخر الكائنات لترك ذرة مما نهى الله
خير من عبادة الثقلين كما ذكر ذلك في الكشف من المعتبرات فان قلت ان
في هذا الدخان نفع وفائدة للشاربين من الانسان فكيف يمنع في هذا الزمان قلنا
ليس فيه غذاء ودواء بل فيه ضرر ومضر للانسان باتفاق الحذاق من الاطباء
ولو في الاجل من لزم فلا يجوز استعمال المضر للانسان لوجوب صيانة النفس
عن لحوق القصر على بدن الانسان الا ترى ان اكل الحية حرام على المؤمنين
الاخوان لضرره فكل ما يضره للانسان يجب الاحتراز عنه في كل وقت وزمان وكذا يحرم
اكل الترياق المعمول من لحومها على الانسان قال البيهقي كره اكله ابن سيرين قال احمد
ولهذا كرهه الشافعي الا ان يكون في حال الضرورة حيث تجوز الميتة كذا في المرقات
لعلي القاري وكذا يحرم اكل النبيج لكونه مضرا يزيل العقل لا عينه حرام فان عينه
حشيش كذا في النوازل وفي تنوير الابصار ويحرم اكل النبيج والحشيشة والافيون
لكن دون حرمة الخمر فان اكل شيئا من ذلك لا حد عليه بل يضرب بما دون
الحد انتهى وفي الجوهرة ولا يجوز اكل النبيج والحشيشة والافيون وذلك كله حرام
لانه مفسد للعقل ويصد عن ذكر الله وعن الصلوة لكن تحريم ذلك دون تحريم
الخمر فان اكل شيئا من ذلك لا حد عليه ان سكر منه كما اذا شرب بولا او اكل الغائط
فانه حرام ولا حد عليه في ذلك بل يعزر بما دون الحد انتهى وذكر مولانا حافظ الدين

في

هذا دليل سابع على حرمة الدخان منه

في شرح التمرتاشي سئل شمس الائمة السرخسي عن النبيج وحرمة الحشيش فقال بنقل
عن ابي حنيفة واصحابه شيء اذ لم يشتهر اكله في زمانه فبقي على الاباحة ولم يرد
عن السلف فيه شيء الى زمان المزني تلميذ الشافعي حتى فشا اكله وظهر تناوله
في زمانه فافتى المزني بحرمته على مذهب الشافعي وكان الامام اسد بن
عمرو بعراق العجم افتى الى انه مباح فلما عمت بليته وشمل الاماكن
فتنته غلبت السفاهة على العقلاء بسبب اكله اختار ائمة ما وراء النهر
باسرهم على حرمته وافتوا بما افتى به المزني وحكموا باحراقه وامروا
بتأديب بايعه والتشديد على اكله فالان فتوى المذهبين على حرمته
حتى من قال بحله فهو زنديق مبتدع وحكموا بوقوع طلاق زجر اله
كما في السكران انتهى كذا في منح الغفار شرح تنوير الابصار
وفي شرح النظم الوهباني لاستاذ استاذي عبد البر مغربي اللبتي
في مسائل شتى قال ويحرم اكل الحشيش وقد اتفق مشايخنا
ومشايخ الشافعي على تحريم تناوله وافتوا باحراقه مع خطر قيمته وافتوا
بتأديب بايعه والتشديد على اكله فالان فتوى المذهبين على
تحريمه قال علماؤنا من قال بحل اكله فهو زنديق مبتدع وحكموا بوقوع
طلاق المحتشي زجرا له كما في السكران انتهى وفي التبيين واكل النبيج
حرام واما الافيون فحرام عند محمد قليله وكثيره وقال الحدادي
والافيون حرام ولم يقيد بقول احد وهذا ينبغي ان يكون كذلك
لانه مضر بالبدن وكل شيء يضر بالبدن لا يحل اكله وكذا يستر
الخلق ويضعف العقل وترى كثيرا ممن كان في اكل الافيون عادة له
لا يقدر ان يصوم رمضان وهذا مشاهد في اكثر البلاد وكذا
يغلط كثيرا في الصلوة ولا يعرف كم ركعة صلى ويغفل عن الوضوء
دائما كثيرا وصاحبه دائما في النعاس لا زمانا قليلا ولو شاع

في زمان ابي حنيفة مثل ما شاع في زماننا من فشو الافيون لا في حرمته
بلا شبهة الا ترى ان النبيذ لما ظهر افتى المزني بحرمته وخالفه الاخرون فلما
ظهر منه ما ظهر اجمعوا على حرمته وكل شيء اذا اكل او شرب وكان مانعا من اداء
ما فرض من الفرائض كما هو مامور فلا شبهة في حرمة تناول ذلك الشيء
فاي شيء تطلب بعد ذلك في دليل الحرمة غير هذا قال الشيخ اكمل الدين في
شرح المشارق الحرام منه ما يكون فيه ضرر بمزاج الانسان كالحيوانات
المسمومة والسموم حتى التراب والطين فان تناولهما حرام لمضرة
المزاج ومنه ما يكون فيه ضرر لصفة من صفاته كاكل لحم الخنزير فانه
يضر وشرب الخمر فانه يضر كونه عاقلا متصرفا فيما ينبغي
وفيما لا ينبغي على وجه لا صوب والرياء يزيد في الطمع انتهى فاذا عرفت
هذا فاعلم ان كل ضرر مما ذكره الاكمل موجود في الافيون فانه يضر
بمزاج الانسان وبدنه كما هو مشاهد وتعرض نفسه للهلاك دائما
لانه اذا لم يوجد الافيون يوما واحدا يموت كما هو مشاهد ويضر ايضا
صفة من صفاته وهو حسن الخلق فان اهل الافيون يكون بسيء
الخلق لا يكون حسن المعاشرة معه ابدا ولا يقدر ان يصاحب
احدا بالمحبة والصداقة يوما واحدا كما هو معلوم ولا يقدر
على اداء حقوق الاخوة والصحبة ولا حقوق القرابة والجيران
والغنيا وسائر الناس ويكون سريع الغضب ويكون في اكثر
الاوقات في النعاس والنوم ولا يقدر على مطالعة الكتب من
نعاسه ونومه ويغفل كثيرا ما يقال في مجالس العلم والوعظ من النعاس
وغلبة النوم عليه فيبقى في الجهل ويكون اكثر ضررا من الخمر وكل
هذا ضرر لعمر الانسان وحيوته الكاملة في الدنيا وبعض العلماء
عد ضرر الخمر وضرر الافيون ووجد ضرر الافيون اكثر من ضرر

الخمر بعين ضرر انتهى وفي نصاب الاحتساب ان استعمال المضر حرام
فاذا اصر عليه يوجب ويورث ضعفا في البدن وثقلة الاعضاء
وغشاوة وامساكا في الهاضمة ولو وقع الشك انه مضر ام لا فيلزم
الاحتراز عنه ايضا لئلا يقع في الضرر الحرام وقس عليه حال الدخان
كيف ومطلق الدخان مضر للانسان كما قال ابن سينا لولا الدخان
والقتام العاشر ابن ادم الف عام وقال جالينوس اجتنبوا ثلاثة
وعليكم باربعة والاحاجة لكم في الطيب في جميع الكيا والايام اجتنبوا
الدخان والغبار والنتن من جيفة الانام يا ايها الخلان الكرام
وعليكم بالوسم والحلو والطيب والحمام ولو سلم ان فيه نفع وفائدة
فلا يلزم منها الحل والاباحة الا ترى ان الخمر والميسر هما حرامان بالنص
القطعي مع ان الله اخبر بمنافعهما حيث قال يسئلونك عن الخمر
والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس واثمهما اكبر من نفعهما
الاية مع ان جانب النفع لو قوبل الى جانب الضرر ليحمى جانب الضرر
حتى قالوا لو كان في شيء واحد وجوه كثيرة توجب الحل والجواز
ووجه واحد يوجب الحرمة وعدم الجواز يرجح جانب الحرمة احتياطا
فكيف بالتساوي والكثرة فتأمل فيه فمن لم يعرف حرمة الدليل على
الدخان وافتى باباحته بناء على نفعه وفائدته فقد خرج عن
طريق الحق الغيا ودخل في طريق الجهل والشيطان فيسألون عن
ذلك في يوم الحشر والميزان ففيه رد لبعض مفتي زماننا على ما افتى
بالحل واباحة الدخان نعوذ بالله من الجهالة والعصيان وعن زيغ القدم
في العقبى وعن لقلق واللسان حفظنا الله واياكم عن المهالك والعصيان
وعن تجاوز الحدود والطغيان وقد قال ربنا الله المستعان ولا تقف
ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل ذلك كان عنه

مسئولا في القبر فتذكر الاخرة من السئول والحساب عند الملك
العادل الرحمن قبل خروج الروح عن الجسد يا شارب الدخان واجتنب عن الذنوب
وسائر الاوزار بخلوص التوبة الى الله المستعان خصوصا عن شرب هذا الدخان
رزقنى الله واياكم الاجتناب عن جميع الذنوب والعصيان ووفقنى واياكم
على التوبة والثبات عليه وحسن الخاتمة والايمان امين يا رب العالمين
الوهاب والتواب والغفور الرحيم لاهل الايمان ولان هذا الدخان
ما دام عوده في فم الانسان يمنع ذلك عن ذكر الرحمن وعن تلاوة القرآن
وعلى التصلية وسائر الاذكار والادعية باللسان وكذا يمنع عن ذكر
التوبة والاستغفار من الله الملك المنان وكذا يمنع عن التفكر
لحاله واهواله ليوم الحشر والميزان فكل شئ يمنع ما ذكر يكون استعماله
حراما على الانسان ولو فرض في نفسه هذا الدخان كان مباحا في الاصل
للاخوان فكيف الحال مع وجود الدليل على حرمة الدخان من الاحاديث
والقرآن فما ينكر حرمة الدخان الا المتعصبين والجاهلين
والشاربين واهل اللهو والطغيان نعوذ بالله من شرور النفس
الامارة بالسوء واتباع الهوى والشيطان ومن سوء الخاتمة
والخذلان وباتباع سوء الاخوان فاحذروا من كل ذلك يا ايها الخلان واجتنبوا
عن جميع المعاصي وعن استعمال هذا الدخان من المؤمنين الاخوان ولان هذا الدخان
قد نهى عنه السلطان متقدما على زماننا هذا الزمان وقد سمعت ذلك من ثقة الاخوان
وهو منهي بل تواتر بين الانسان فعلى هذا فالاطاعة علينا واجبة بالبرهان من
الاحاديث والقرآن فاذا كان حراما في نفسه هذا الدخان كما هو يقتضي الحكم من الدليل
والبرهان تتقوى حرمته بالنهي السلطان عنه بالفرمان كما لا يخفى ذلك على اهل العلم والعرفان
ولو كان ذلك الدخان مباحا في ذاته للانسان كما يزعم اكثر الجهلة وحمقاء الزمان مع تغميض العين
عن حرمة الدليل والبرهان لكان يحرم شرب هذا الدخان على المؤمنين الاخوان لوجود نهي السلطان

عن شرب

هذا دليل ثامن على حرمة الدخان

هذا دليل تاسع على حرمة الدخان

عن شرب هذا الدخان اذا الاطاعة علينا واجبة في المباحات التي نهى عنها السلطان كما قال العلامة
علي القاري رحمه الباري في شرحه على حديث طويل على ما اخرجه ابو داود والترمذي وحسنه
وصححه وكذا احمد وابن ماجة وابو نعيم بسند جيد عن ابي نجيح العرباض بن سارية
فقلنا يا رسول الله كانها موعظة فاوصنا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة يعني
اوصيكم بقبول قول الامير وطاعته ما امر بالمباح عادلا كان او جائرا فالطاعة تجب
في معصية الخالق كما ورد الا انه لا يجوز محاربته فانه كما قال الحسن ما يصلح الله
به اكثر مما يفسده انتهى وتمام تفصيله فيه وقال العلامة احمد بن نجيم البحر الرائق
ناقلا عن ائمتنا ان اطاعة الامام في غير المعصية واجبة فلو ان الامام امر بصوم يوم
وجب كذا ذكره العلامة الحموي في شرحه على الاشباه الحنفي فلا شك ان المباح ليس بمعصية
بالعيا فينفذ فيه الامام والنهي من السلطان فتجب طاعته علينا بالبرهان وقال الامام
فخر الدين قاضيخان فتوا واذا ولي عليهم امير فامرهم الامير بشئ لا يدرون انهم منتفعون
امر لا كان عليهم طاعته ما لم يامرهم بالمعصية او بما يكون الهلاك فيه غالبا فان
اختلفوا في ذلك منهم من يقول فيه الهلاك ومنهم من يقول فيه النجاة فعليهم طاعته
لان مخالفة الامير حرام الا اذا اتفق الاكثر على ان فيه الهلاك فحينئذ يتبع الاكثر
انتهى وفي الفتوى الظهيرية ان اطاعة السلطان واجبة فيما ليس فيه معصية
انتهى وفي بعض الفتاوى لو ان سلطانا نهانا عن اكل العلق فوجب
علينا اتباعه ويحرم علينا تناوله اذ في منع المباح ينفذ امر السلطان انتهى لقوله
تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم الاية ولقوله عليه السلام
على ما رواه مسلم في صحيحه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال من
اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص الامير
فقد عصاني كذا في المشارق وغيره وكذا في تفسير البغوي وغيره قال الامام الفقيه ابو الليث السمرقندي
وجب على الرعية طاعة الوالي ما لم يامرهم بالمعصية فاذا امرهم بالمعصية لا يجوز لهم ان يطيعوه
وانما قلنا ان اطاعة الوالي واجبة لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم قال

بعض اهل التفسير يعني بالامراء وروى عن انس بن مالك انه قال اسمعوا واطيعوا وان
استعمل عليكم عبد حبشي انتهى وعن ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قال من رأى من اميره
شيئا فكرهه فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة جاهلية وروى
عن ابن عمر رضي الله عنهما لما بلغه انه ولي يزيد فقال ان كان خيرا فرضينا وان كان
بلاء فصبرنا فقال بعض الصحابة ان عدلت الائمة فلهم الاجر وعلى الرعية الشكر
وان جارت الائمة فعليهم الوزر وعلى الرعية الصبر وروى نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام انه قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما
احب وكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة انتهى وقال
ايضا في كتابه تنبيه الغافلين في حديث طويل على ما رواه علي ابن ابي طالب
يا ايها الناس اطيعوا ولاة امركم ولا تعصوهم وان كان عبدا حبشيا مجدعا
فانه من اطاعهم فقد اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاهم
فقد عصاني ومن عصاني فقد عصى الله الا لا تخرجوا عليهم ولا تنقضوا
عهودهم الحديث فوجوب اطاعة اولي الامر ظاهر من الشمس والقمر وقال مولانا العالم
النحرير الشيخ محمد لوني طاب الله ثراه وجعل الجنة مثواه في فتواه وقد اتفقت
الائمة الاربعة على انه حكم السلطان اذا كان موافقا للشرع الشريف فالاطاعة
علينا واجبة له فمن كان متردد في حرمة شرب هذا الدخان بعد ما نهى عنه السلطان
لكان قوله كقول اولئك كالانعام بل هم اضل في حقهم حجة ناطقة لان الله تعالى
يقول اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الاية وحديث نبوي
من اطاعهم فقد اطاعني ومن اطاعني فقد اطاع الله الحديث فوجوب اطاعة
اولي الامر من السلطان برهان ساطع وقال مولانا العالم الفاضل محمد المرعشي المسمى
والملقب بساجقلي زاده اكرمه الله بالجنة والسعادة واما السلاطين
فتجب علينا فيما يوافق المصلحة مما اباحه الدين وقد تواتر نهيهم عنه انتهى
فلما ثبت وجوب اطاعة اولي الامر من السلطان فيما امر به او نهى عنه من المباحات

شرعا

شرعا في هذا الزمان كان لفتة السلطان في ذلك حراما عند العلماء والفقهاء الاعيان
فلا غبار على هذا الكلام بالعيان فلا شك حينئذ في حرمة هذا الدخان
كما لا يخفى على العلماء الاعيان فان قلت قد قال بعض المفسرين في تفسير
هذه الاية والمراد من اولي الامر العلماء بقرينة قوله تعالى العلم الذين
يستنبطونه وقد رجح هذا القول بعض الفقهاء كما قال صاحب
الخيرية في فتواه وهو الاصح انتهى ومثل هذا في الفريد شرح ملتقى الابحر فحينئذ
كيف يصح الاستدلال بهذه الاية على حرمة الدخان قلت يصح الاستدلال على حرمة الدخان
على تفسير بن الامراء والعلماء اما على الاول فظاهر كيف وقد تتقوى هذا التفسير
بالاحاديث الصحيحة الثابتة وبالاثار القوية من الصحابة والتابعين كما لا يخفى
على العلماء المحولين ولو فرضنا ان واحدا من المفسرين لم يفسر هذه الاية بالامراء بل
كلهم كانوا يفسرونه بالعلماء لكفى في وجوب اطاعة اولي الامراء الحديث الصحيح الذي رواه مسلم
وقد تقدم ذكره وكذا سائر الاحاديث المروية في هذا الشان واقوال الصحابة والتابعين الاعيان كيف وقد
فسر بعض المفسرين بالامراء كما مر آنفا واما على الثاني اي التفسير بالعلماء فلقوله تعالى
واوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا اي مطلوبا من العاهد وعهد الله ثلاثة عهده
واخذه على جميع ذرية آدم عليه السلام بان يقروا بربوبيته وعهده اخذه على النبيين بان
يقيموا الدين ولا يتفرقوا فيه وعهد اخذه على العلماء بان يبينوا الحق ولا يكتموا كذا
في القاضي وغيره من المفسرين قال العلامة عصام الدين بقي عهد للعوام بان يتبعوا العلماء
ويجتهدوا للعمل باقوالهم انتهى فيجب على الخلق ان يتبعوا قول الحق من علماء الحق
من المجتهدين والمصنفين والمؤلفين وقد كانوا اي العلماء والحق في هذا الزمان
من المصنفين والمؤلفين يقولون بحرمة هذا الدخان بالدلائل والبرهان
بعضهم يفتون بحرمته وبعضهم يؤلفون الرسالة على حرمته بالدلائل والبرهان
كما ستقف ذلك في الجملة في اخر هذه الرسالة ان شاء الله الرحمن فوجوب
الاطاعة على الخلق للامراء وللعلماء خصوصا في حرمة هذا الدخان فيما لا يخفى

في هذا الزمان على العلماء الفحول والاعيان فيصح الاستدلال بهذه الاية على القولين
والتفسيرين على حرمة الدخان كما لا يخفى على ذوي الفضل والعرفان فتبصر فيه
يا اخوان فقد علم مما ذكرنا ظهور ما في الفقرة ناقلا عن الشهاب والرازي
من ان اطاعة السلطان انما يجب اذا كان امره مشروعا ولا يرخص لاحد في طاعة
غيره في تحليل او تحريم الا فيما احل الله وحرمه ولا دخل لغيره في تحريم شيء
او تحليل انتهى ولم يعلم صاحب لصرة والشهاب والرازي ان امر السلطان
او نهيه عموما او خصوصا ينفذ في المباحات باذن من الرحمن فقالوا ما قالوا فلا
تلتفتوا الى اقوالهم الخطاء يا ايها الاخوان ولا تعتمدوا على دليلهم على
الاطلاق يا ايها الخلان لان الحق ليس في ايديهم في حق الدخان وهم كما طب
الليل يجمعون ما يجدونه على ان صاحب لصرة قد قال بنفوذ نهي السلطان
في المسئلة الدورية الشرعية حيث قال قلت ليس للطالب ان يطالب
مديونه في المعاملة الشرعية ازيد من احد عشر ونصف احد في العشرة
لانه ممنوع فلا تسمع دعواه في اكثر من ذلك والفتوى اليوم على هذا
كما صرح به ابو السعود العمادي انتهى قوله ممنوع يعني من السلطان بالغرامة
فلا تسمع دعواه لنفوذ نهي السلطان عنه فبين كلاميه تناف وتناقض
فالتعويل ما قلناه فلا تغفل عنه فلا اعتبار لمن قال خلاف ما قلنا
في حق هذا الدخان لو لم يمتثل واحد من لانشا بالغرامة الذي ليس فيه
بمعصية لربنا الله الرحمن يستحق التعزير شرعا بلا ريب ولا ظان فيعزر
ويحبس ذلك الانشا الى ان يظهر توبته الى الله المستعان كذا ذكره مولانا ابو السعود
المفتي على الثقلان وفي الدرر المختار نقلا عن شيخه نجم الدين الغزي رحمهما الله الرحمن
ان شرب الدخان مع منع ولي الامر ونهيه حرام قطعا انتهى اي ان حرمة الدخان لو كان
حراما قطعا انتهى اي ان حرمة الدخان لو كان حراما عن اصله يتقوى حرمته
بنهي السلطان عن شربه بالغرامة فلا يحتاج بعد نهي السلطان الى ايراد الدليل

والبرهان

والبرهان في البيان لظهوره حرمته بالدليل القطعي العياني انه حرام بدليل قطعي يكفر
مستحله لتكذيبه للدليل القطعي والبرهان من الحديث والقران لان حرمة الدخان
وان كان ظاهرة في البيان من بعض الانشا لكن بالدليل القطعي على حرمة الدخان
فلا يكفر مستحله بالعيان بل يصير ذلك الانشا من فساق الانشا فنعم هذا
القول يا اخوان ونعم الفهم في البيان فهذا حسن ظني لهذا الرجل من الخلان لكن ينبغي
احتراز الاخوان اذا كان مراده قطعي الدلالة لا بالظان فلا شك في حرمة
هذا الدخان بالدليل القطعي في البيان كما لا يخفى على علماء الاعيان حتى لو علق زيد
بطلاق امرأته على حل هذا الدخان بان يقول ان هذا الدخان حرام فلو كان
حلالا فامرأتي مطلقة فلا تطلق امرأته على حل هذا الدخان بان يقول ان هذا
الدخان حرام فلو كان حلالا فامرأتي مطلقة فلا تطلق امرأته لانه حرام بدليل
قطعي كما لا يخفى ولو علق عمرو بطلاق امرأته على حرمة الدخان بان يقول ان هذا
الدخان حلال فلو كان حراما فامرأتي مطلقة كان الطلاق واقعا على امرأة عمرو والله
اعلم ففيه رد لمولانا الفاضل الشهير بعبد الرحمن فندي والشيخ محمد البرهان وغيرهما
فتأمل فيه بالحق والانصاف واحذر عن المكابرة والتمايل عن الحق والاعتساف
فاذا عرفت ذلك مما قررناه من النقول والدلائل الى هنالك ظهر بطلان
ما قاله الحموي في شرحه على الاشباه الحنفي ومنه يعلم حل الحكم بحرمة الدخان لان مجرد
الدعوى على حل الدخان لكونه من الاشياء المجهولة والاشتباه في البيان
من ايراد الدليل على كون الدخان بخصوصه من الاشياء المجهولة ومن الاشتباه
بين الانشا فيكون القول ساقطا عن درجة اعتبار اهل النظار والعرفان
كيف وقد قررنا عليه حرمة الدليل والبرهان في هذه الرسالة بالعيان
فلا يليق لاحد فضلا عن العلماء ان يجتري ويقول انه من الاشياء المجهولة
ويحكم بحل الدخان ولو فرض في نفسه عدم وجدان دليل حرمة الدخان لم يلزم
منه حله واباحته للانشا لعدم وجدان الدليل على حل الدخان من حادث

والقران وكذا اباحته للانسان فكيف يوجد الدليل على حل الدخان مع ما فيه
من الرائحة الكريهة بالظهور والعيان فيجب الاحتراز عن شرب هذا الدخان
على المؤمنين والمؤمنات في هذا الزمان لظهور حرمته بالدلائل من الاحاديث
والقران فهو عندي حرمة كظهور الشمس في كل الاطراف والمكان كما لا يخفى
على العلماء والفضلاء والماهرين في علم الشريعة والبيان ولان
هذا الدخان لو قلنا بعدم حرمته في هذا الزمان بل قلنا انه من المتشابهات
في هذا الزمان لعدم وجود دليل يبين حاله من الاحاديث والقران
للزم الاجتناب عنه في هذا الزمان على المؤمنين المتقين الخلان لاحتمال
الوقوع على الحرام العيان فمن توقى الشبهات استبرأ لدينه عن ذم الشرع
وعرضه عن ذم الانسان ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى
حول الحمى يوشك ان يقع فيه قاله نبينا محمد خير الانام وافضل الانسان
اخرج هذا الحديث الشيخ البخاري والمسلم الامامان فالتحرز
عن الشبهات الظاهرات احسن للانام من اهل الاسلام والايمان واما
التحرز عن بعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا لها
عند نسل لطيفة فمستحسن في الشريعة الاحمدية والطريقة المحمدية
حتى قال الامام حجة الاسلام محمد الغزالي عليه رحمة الباري في كتابه الاحياء ان
الاصرار على الصغيرة كبيرة وان المباح يصير صغيرة بالمواظبة عليها انتهى
قلت قد علم مما ذكرنا من الدلائل والبرهان ان شرب هذا الدخان من المعصية
التي تستحق فاعلها الى عقاب الرحمن فلا اقل من ان تكون صغيرة يا اخوان
وبالاصرار عليها تكون من الكبيرة التي تجر الى سوء الخاتمة والخذلان
نعوذ بالله في اخر العمر من زوال الايمان ومن الاعمال التي تجر فاعلها
الى عذاب النيران وهذا القول اي كون الاصرار على المعصية الصغيرة
كبيرة جار على القاعدة المقررة في مذهبنا الحنفية وماخوذ من قول

نبينا

هذا دليل عاشر على حرمة الدخان

بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم الصغيرة مع الاصرار والكبيرة مع الاستغفار ولكن كون
الاصرار على المباح من المعصية الصغيرة ليس بجار على مذهبنا الحنفية
بل العلة جار على المذهب الشافعية او يؤول بتاويل اخر فيكون شرب الدخان
مع الاصرار عليه وعدم التوبة منه في حلاله حراما في مذهبنا الحنفية والشافعية
فيكون قوية حرمة الدخان فيكون يكون حلالا وابا حته للانسان كما لا يخفى على
العلماء العاملين والماهرين في علوم الشرع في هذا الزمان فقد علم مما
ذكرنا بطلان ما في الصرة وغيره على اباحة الدخان كما لا يخفى على من ماهر في الاصول
والفروع والحديث وتفسير القران فلا تغتر يا ايها الخلان على اقوال الجهلاء
وحمقاء الزمان وعلى اقوال العلماء الذين هم لا يفرقون بين الخبيث والطيب
وبين الحق والباطل بل يقولون ما يسمعون بل يجمعون ما يجدون فهم كحاطب
الليل والاعمى جعلنا الله واياكم من زمرة العلماء الاتقى وحشرنا واياكم

يستبشرون الملائكة اليهم عند موتهم من الله تعالى يقولون لهم تبشيروا
من الذين لا تخافوا ولا تحزنوا وابشروا بالجنة التي كنتم توعدون

اللهم ارزقنا الجنة بلطفك وبحرمة حبيبك محمد صلى الله عليه وسلم
امين يا رب العالمين والشان هذا الدخان عند ابتداء الشرب
يسكر الانسان فكل ما يسكره فهو حرام لاهل الايمان لقول نبينا محمد عليه
الصلوة والسلام كل مسكر حرام فلا تندفع الحرمة باندفاع الاسكار بالاعتياد
لان حكمه حينئذ كحكم الانبذة المسكرة وهو ان ما دون الاسكار حرام
على القول المختار لقوله عليه السلام ما اسكر الجرة منه فالجرعة منه حرام ولقوله
عليه السلام كل ما اسكر كثيره وقليله حرام وفي البزازية الاشربة من
الشعير والذرة والتفاح والعسل اذا اشتد وهو مطبوخ اولا يجوز
شربه ما دون السكر عند الامامين وقال محمد يحرم قليله وكثيره وبه
ناخذ انتهى وفي الخلاصة وقال محمد لا يجوز شربه وقليله وكثيره حرام
قال الفقيه ابو الليث وبه ناخذ انتهى وملتقى الابحر وبه يفتى انتهى

هذا دليل احد عشر على حرمة

وقال العلامة سعد الدين عمر التفتازاني وما قاله محمد ذهب اليه كثير من اهل السنة والجماعة انتهى وفي شرح التنوير وحرمها محمد اي لاشربة المتخذة من العسل والتين ونحوهما قاله المص مطلقا قليلها وكثيرها وبه يفتى ذكره الزيلعي وغيره واختاره شارح الوهبانية وذكر انه مروي عن الكل وفي البزازية وقال محمد ما اسكر كثيره وقليله حرام وهو نجس ايضا ولو سكر منها المتخذ في زماننا لا نحد ووقوع طلاق السكر منها تابع للحرمة والكل حرام عند محمد وبه يفتى انتهى والاحتياط فيه وان اصاب الثوب اكثر من قدر الدرهم منه يمنع جواز الصلوة في رواية كما في الخلاصة قال هشام وكان محمد يقول من صلى وفي ثوبه مما اسكر كثيره من قدر الدرهم اعاد ها كما في مخزن الفقه وهذا الاختلاف مبني على قصد التقوى واما على قصد التلهي فقليله وكثيره حرام بالاتفاق كما في الخلاصة والبزازية وملتقى الابحر وغيرها فتدبر فيه ولا شك ان هذا الدخان لو عرضنا الى الحيوان لتنفر عنه بلاريب ولا شك الا ترى ان صاحب النخل في القوان اذا اراد اخذ العسل من القوان لم يقدر على اخذه من القوان الا بعرض الدخان على النحل في القوان ولا الزمن لعسل في الدنيا عند الانس والجان ومع ذلك قد يترك العسل ذلك الحيوان لاجل اذاء الدخان وعجيب للانسان الذي يشرب هذا الدخان في هذا الزمان لم يترك ما يتركه الحيوان فيدل ذلك على خفة عقل الانسان وعلى خسة نفسه من بين الانسان طبعه وعلى الدنائة من الحيوان ومع ذلك يزعم ويدعي من الاكابر الانس ويظن ذلك الابله ان طبعه من الطبع السليم ويدعي حل الدخان عند مباحثة الاخوان او مذاكرة الدخان كما لا يخفى حال ذلك الانسان على اهل الانصاف من العلماء ومن صاحب الذكاء

هذا دليل اثني عشر على حرمة الدخان

واهل التقوى

واهل التقوى من اهل الايمان فكونوا يا ايها الخلان على الحذر عن استعمال الدخان في هذا الزمان ان كنتم منصفين طالبين للحق بالايقان ولا تلتفتوا الى قول الجهلاء واجلاف الناس وحمقاء الزمان رقيني الله واياكم عن اجتناب البطل وعن جميع الذنوب واتباع الشيطان وعن مصاحبة سوء الاخوان وعن شرب هذا الدخان امين يا رب العالمين المستعان ولان هذا الدخان قد يحصل منه اخبث الاشياء وانتنها من جيفة الانسان عند شرب هذا الدخان حتى لو شق العود الذي يشرب منه الدخان لخرج منه اخبث الاشياء المنتنة ذوي الرايحة الكريهة الحاصلة من استعمال الدخان فلو اكلت من هذه الخبيثة المنتنة الحاصلة من هذا الدخان حية او عقرب ولو قليلة تموت الحية او العقرب في تلك الزمان بلا مرية يا اخوان ولو اخذ احد من الانسان لقمة من تلك الخبيثة الحاصلة في عود الدخان ومسح منها على شاربيه وحاجبيه لوجد الرايحة الخبيثة في الايام والليالي من الزمان فيحتاج في ازالة النتانة الغسل الى الصابون او الاشنان ولو اكل من هذه الاخبثة ولو قليلة احد من الانسان او ادخلت الخبيثة كرها على بطن فم الانسان يتضرر بها ذلك الانسان ولم يقدر على اكل الطعام احد من الانسان من حين الوقوع على فم الانسان الى وقت ذهاب الرايحة الخبيثة من الزمان ونتن رايحة الخبيثة مع خبث الطعم اشد من رايحة البول وعذرة الانسان فيستقذر منها كل الانسان حتى يحذر ويفر منها شارب الدخان كما يحذر ويفر منها غيره من الانسان فلما كان الحال في الحقيقة كذلك في جوف العود الذي يشرب منه الدخان فما حال شاربين الدخان في طبع سليم وعقل مستقيم وذهن جميل وقلب منير يميل الى شرب هذا الدخان وعلى اصراره على الايام والليالي

هذا دليل على حرمة الدخان

من الزمان وعلى شرائه بثمن غال بالسرور والحبور في جميع اوقات والزمان
والزمان وما ذلك الا متابعة الهوى وتسويل الشيطان وبمصاحبة
سوء اللحوان مع انهم لا يلتفتون الى كلام الاب والام وسائر الاقارب
والخلان في ترك هذا الدخان حتى لو لم يملك شيئا الا درهما واحدا فقط لم يشتر
به الخبز او غيره المزمه الا الدخان ولا يقبلون نصايح الاخوان في
ترك الدخان ولا يتركون سوء الاخوان الذين هم يحرضونهم على شرب
هذا الدخان بل يصرون على ذلك ويزدادون سوء الخلان وليس
في اعينهم لا شرب الدخان وبارتكاب المعاصي وشرب الدخان يقسو
قلوبهم ولا يؤثر الوعظ والنصح من الاحاديث والقران حتى لو قرئت لهم
الايات الربانية من الاول الى الاخر في هذا الزمان فلا يلين قلوبهم الا في ساعة
قليلة من الزمان ثم لا يتوبون من المعاصي وشرب هذا الدخان بل يصرون
على استعماله وبيعه وشرائه الى وفات الزمان فلا يوفق لهم التوبة
من المعاصي ومن هذا الدخان فيخاف عليهم سوء الخاتمة والخذلان في اخر
العمر من الزمان فما بسبب ذلك الا شرب هذا الدخان نعوذ بالله من زوال
الايمان عند خاتمة الزمان فاذا ما توا على الايمان بعناية الله الملك المنان
جزاء شرب هذا الدخان في يوم الحشر والميزان كما قال الله تبارك وتعالى
في القران فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة
شرا يره فتفكر فيه يا انصاف يا اخوان اللهم اختمنا بالاسلام والايمان
واحفظنا عن شر الشيطان ومن فتنة سوء الاخوان ومن مكر الاعداء من الانس
والجان وخلص عبادك من امة محمد عن شرب هذا الدخان بحرمة جميع الانبياء
والمرسلين خصوصا منهم نبينا محمدا المبعوث رحمة للعالمين في اخر الزمان
وبحرمة القران يا رب نا الله المستعان واعلموا ايها الخلان ان هذا الزمان
اخر الزمان ووقت الفتنة والفسا والعصيان وكثرة البدعة والطغيان

وقد

وقد يصيد ويشيع اثرها المعاصي من الجهلاء والامناء والفساق من اهل الهوى
والطغيان وعلماء الزمان وقد كنا بقدر الطاقة ننصح الانسان
من الاحاديث والقران باذن من السلطان بالبر والفرمان فلم يقبلوا
النصح والوعظ ولم يتوبوا من العصيان الا شرذمة قليلة من صلحاء
الانس فكيف يقبلون النصح عن ترك هذا الدخان الذي يشربه
اكثر الخلايق في هذا الزمان الذين هم يطلبون بعض الناس دعاءهم منهم
في الدنيا والشفاعة في العقبى عند ربنا الله الرحمن من المفتين
والمدرسين وحملة القران ومن شيخ الاسلام والمسلمين قضاة
الزمان ومن المشايخين الذين هم يامرون بالمعروف وينهون عن
المنكر والعصيان وان اكثر الناس ربين الجاهلين يتمسكون بهم
ويقولون بحل الدخان نعوذ بالله من الجهل ومن شر الشيطان
ومن فتنة علماء اخر الزمان فلما كان حال هذا الدخان مذموما عند
العلماء الاعيان وقبيحا عند العلماء الاعيان الرحمن وموصوفا
باوصاف الخبيثة في كل زمان ومنعوتا بنعة الردية في كل مكان وليس قوتا وقوتا
للانسان وقوة للمعدة والابدان وكان مستكرها عقلا وطبا ومستهجنا ذكر
ومستخبثا طبعا وشرعا ومنكرا وسرفا محضا ومعصية بالدليل نقلا
وعقلا وعلى السلطان بالفرمان منعا فكيف يجترئ عليه يقال بحل الدخان
او بالاباحة في هذا الزمان ولا يقول ذلك الا من غلب عليه الجهالة او الفسق والحماقة
بل العاقل المجرد عن العلم والمعرفة يحكم عليه بالحرمة او الكراهة فضلا عن العلم
والمعرفة والديانة من اهل السنة والجماعة فطوبى لمن تبع الشريعة
وترك الهوى واجتنب عن الحرام والكراهة وعن شرب هذا الدخان النكبة
اعلموا ايها الاخوان ان هذا الدخان حرام شرعا بالدلائل بلا ريب والاظهار
وقد ذكرنا الدلائل في هذه الرسالة مما تقدم من الاحاديث والقران

لكم بالدليل القطعي على الحرمة يا ايتها الاخوان فلا ترتدد ولا تحرمتم في هذا الزمان الكثير
الشاربين وبعض صدور الفتوى من المفتين الجاهلين على حل هذا الدخان
فهو عندي حرمة كظهر امي في كل مكان فلا تقربوا اليه بالبيع والشراء
وبالذراعة والحراسة واستعماله بالشرب من جميع الوقت والزمان فتعذبوا
بعضيا شرب هذا الدخان في يوم الجزاء والميزان وعجيب للانسان في هذا
الزمان الذي يشرب هذا الدخان كيف يحب اليه ويميل الى شربه
في اكثر الاوقات والازمان لما انه ليس فيه لذة تميل القلوب والطباع
اليها كزناء الانسان بل فيه مرة ورايحة كريهة تنفر عنها القلوب طباع
الانسان بل ينفرون ويحترزون عنه كل الحيوان والشاربون من الانسان
لا ينفرون منه ولا يحترزون عنه كالحيوان بل يستعملونه في هذا الزمان
وبالانكباب والاشتهاء كالمريض الذي يشتهي الماء البارد لازالة
الحرارة والعطشان في جميع القرى والبلدان متابعين للهوى
والشيطان مع ان في استعماله تضييع المال وتصغير اللحية وتنتن
الفم بالرايحة الكريهة وتسويد الثياب والابدان وايذاء للمؤمنين
الاخوان وللملائكة المكرمين عند ربنا الرحمن فكفى للعاقلين
منا هل الانصاف والايمان ما ذكرناه في هذه الرسالة من الدلائل
والبرهان من الاحاديث والقران فينزجروا عن شربه واستعماله
بعناية الرحمن فيجتنبوا الكراهة والنفرة والندامة لهم فيسرعوا
الى التوبة والمغفرة من الله الرحيم الرحمن فيتوبوا عن هذا الدخان
فمن كان قلبه قاسيا وغلب عليه الهوى واطاعة الشيطان فلا يترك
هذا الدخان كما لا يترك سائر الذنوب والعصيان فتفكروا
ايتها الخلان عذاب الاخرة وشدايد النيران فاسرعوا الى التوبة
عن جميع الذنوب والعصيان خصوصا عن شرب هذا الدخان نعوذ بالله

من

من جميع المهالك ومن اطاعة الشيطان اللهم احفظنا من المهالك والخذلان
ومن مكر الاعداء من الانس والجان والله اعلم هذا الدخان في حال شربه
واستعماله من المؤمنين الخلان تشبه للكافرين الحذلان الذين هم
اعداء الدين واعداء الرحمن فيكون مقته وشربه حراما على المؤمنين
الاخوان لقول نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من بني عدنان في حديثه
بالتصريح والبيان على ما رواه احمد وابو داود عن ابن عمر رضي الله
عنهما الله الرحمن من تشبه بقوم فهو منهم يا اهل الايمان فاسرعوا
الى نجاتكم من عذاب النيران يا ايتها الاخوان فتوبوا الى الله الغني القادر
المنان عن جميع المعاصي وعن شرب هذا الدخان بشرائط التوبة
والاركان واطلبوا المغفرة باللسان وبدموع العيون وبالدعاء
والتضرع من الله الرؤف الرحيم المستعان واشتغلوا بالعبادات
النوافل واحياء السنن واداء الواجبات والفرائض بالشروط
والاركان وداوموا على استعمال المسواك المطهر للفم عن الرايحة الكريهة
الحاصلة في الفم والجوف عن اكل البصل والثوم والكراث وعن
استعمال هذا الدخان مع ان فيه حب ورضاء للملائكة والرحمن مع
زيادة اجر الصلوة من الله الملك المنان وتبادروا على التسابيح
والتحاميد والتصلية والتهليل وتلاوة القران واشكروا الله
على ما وفقكم الى ترك هذا الدخان واحمدوا الله تعالى على تيسير
العبادات في كل الاوقات والازمان فخلاصة الكلام ونتيجة المرام
يا ايها الاخوان ان هذا الدخان الذي يشربه اكثر الانسان في هذا الزمان
انيس الفسقة من الانسان وضيع المروة الخائضين في اللغو
والمستغرقين في الغفلة والتوان فهم على ذلك بالسرور والحبور
قائمون واذا قيل لهم لا تركبوا ولا تشربوا فعل الجدال والمخاصمة

هذا دليل اربعة عشر على هذه

حاضرون وبالاستدلال على حلته بزعمهم لباطل قائلون وهم عن ادراك الضر
والنفع في الدنيا والاخرة غافلون اللهم لا تجعلنا من الغافلين
واجعلنا من عبادك الصالحين الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون امين يا ربنا الله المعين بحرمة محمد الامين وبحرمة
القران المبين فلما علمت ثبوت حرمة شرب هذا الدخان
المشهور بين الاناث والشايع في هذا الزمان مما تلونا
عليك في هذه الرسالة من الدلائل والبرهان فاعلم بثبوت
حرمة بيعه وشرائه وزرعه في هذا الزمان لعدم كونه مالا متقوما
عند الشرع والبيان كبيع الكرة للقبيان وفيه اعانة على اجراء
المعصية لربنا الله المستعان من الاناث في هذا الزمان وقد قال
الله تعالى في القرآن وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا
على الاثم والعدوان فاحذروا يا ايها الاخوان عن زرع هذا الدخان
وعن بيعه وشرائه وتجارته وعن شربه واستعماله في كل وقت ومكان
ان كنتم ترجوا نجاة من عذاب النيران ولا تلتفتوا يا ايها الخلان ولا تعتمدوا يا ايها
الاخوان في حق هذا الدخان الى اقوال الجهلة من زي العلماء في هذا الزمان ولا تصغوا
الى اقوال العلماء المتهتكين والعلماء المنطقيين والمتفلسفين والعلماء
المتعلمين في البيان لانه لا يعتمد في الحل والحرمة وفي الجواز وعدمه على فتوى كل احد
من الانسان بل يعتمد على فتوى رجل عالم كامل عامل زاهد ثقة في علمه ودينه من الانسان
فلا تغتروا يا اهل الاخوان على فتوى بعض احد في بعض الكتب والرسائل على الحل
او اباحة هذا الدخان في هذا الزمان لانه كخاطب الليل والاعمى عند علماء الشرح والبيان
ولا تعتمدوا على كل كتاب في حق هذا الدخان لان المقرر عند علماء اهل السنة
والجماعة من الاتقان لا تعتمد على كل كتاب الا على الكتب المعتبرات الفخام المشهور بين العلماء
النقاد والاعلام وقد افتى بحرمته جل العلماء النقاد ومن المتبحرين ومن العلماء الازكياء

والمفسرين

والمفسرين على حرمة هذا الدخان ابو السعود المفتي على الثقلان وقد افتى وصرح بحرمة الدخان
من فضلاء الدهر والزمان شارح الطريقة المحمدية من العلماء الاعيان الشيخ ابن علان
وصنف رسالتين على حرمة الدخان احديهما موجز والاخرى مطولة في البيان
وقد افتى وصرح بحرمته فريد دهره ووحيد عصره العلماء الرباني والناسك الصمداني
مولانا الشيخ قاضي زاده الرومي وصنف فيه رسالة شريفة وقد افتى وصرح
بحرمته قطب العلماء العاملين وعمدة الفضلاء الكاملين الشيخ ابراهيم اللقاني وصنف
فيه رسالة فاخرة سماها نصيحة الاخوان عن اجتناب الدخان وقد صرح بحرمته العالم الفاضل
الابرار صاحب الدر المختار فكنا آناء الليل واطراف النهار علينا وعليه رحمة الغفار وقد صرح بحرمته عمدة العلماء
والفضلاء وقدوة الزهداء والصلحاء صاحب الوسيلة شارح الطريقة وقد صرح
بحرمته العالم الرباني والناسك الصمداني منبع الفضائل كثير الخصائل مولانا الشيخ
احمد الرومي في مجالس الابرار علينا وعليه رحمة الملك الستار وقد افتى وصرح بحرمته
بحر الفضلاء الكاملين محيي الدولة والسلاطين مولانا الشيخ محمد الوني نور
الله مرقده ما دام مرور الايام والليالي وقد افتى وصرح بحرمته منبع العلم والعرفان
فريد الدهر والزمان مولانا الشيخ عالم محمد افندي بكوزل حصاري وصنف فيه رسالتين
الاولى بحرمته والثانية حرمة زرعه وبيعه وشرائه طاب الله ثراه وجعل الجنة
مثواه وقد افتى بحرمته زبدة الصلحاء السالكين والعلماء العاملين حمزة
المفتي بدار نده نور الله مرقده وقد صرح بحرمته العالم الفاضل النحرير محمد المرعشي
الملقب بساچقلي زاده اكرمه الله بالجنة والعفاة وصنف فيه رسالة وقد افتى
بحرمته من علماء زماننا هذا عمر المفتي بعنتاب انجاه الله عن العذاب والعتاب
وصنف فيه رسالة مستطابة وقد افتى بحرمته شيخ الاسلام والمسلمين المحلى بالعلم
والزهد في الدين وناصر الشرع المتين وناطق الحق المبين الشيخ اسعد افندي
طاب الله ثراه وجعل الجنة مثواه حتى قال في فتواه لا يجوز شهادة وولاية شارب
قال لو كان شارب الدخان قاضيا هل يجوز تقليده وتنفيذ احكامه قال يجب

قال عزله ثم قال فما تقول ماذا يلزم على من يعطى القضاء اياه قال يلزم عليه اثم عظيم
وقد افتى وصرح بحرمته العالم الفاضل المحقق والزاهد الكامل المدقق مولانا
حسين افندى صاحب الرسالة فى الاداب جعل الله له الجنة مرجعا ومآبا
وقد افتى وصرح بحرمته استاذنا واستاذ الكل فى عصره وزماننا [illegible]
بديوريكى اسكنه الله بحبوحة جنانه وقد افتى بحرمته العامل الفاضل ابو يزيد
المفتى الحنفى والمدرس فى الحرم الشريف حيث قال لا يشك ولا يرتاب ذو لب
ان يكون من الخبائث ولا يخفى ذلك الا على متكبر ومعاند وسفيه بكمال سفاهته
لا يميز بين الخبيث والطيب وقد افتى بحرمته العالم التقى محمد المفتى
الشافعى فى الحرم الشريف حيث قال انه خبيث قوى ويكفى فيه تنفر الملائكة
وبغض النبى عليه السلام وقد افتى بحرمته العالم التقى الشيخ ابو نمى بن عبد الله
المفتى الحنبلى حيث قال الحمد لله جوابى كجوابه اى مثل جواب الشيخ محمد المفتى
الشافعى وقد افتى وصرح بحرمته احمد بن محمد المنجر الحنفى الامام والخطيب
والمدرس فى الحرم النبوى حيث قال الحمد لله الموفق للصواب واليه المرجع
والمآب لا ريب ان الدخان من البدع الخبيثة فى طبيعة كل مصنف جبل قلبه
على الطبع السليم واعلم ان ذلك مستخبث فى طبايع قبائل من العرب ذات الشيم
وقد صرح بحرمته الشيخ احمد بن عبد الرحمن المالكى المدرس فى الحرم الشريف حيث
قال يستخبثه طبعى ولا ينكر خبثه الا الغوى وقد افتى بحرمته محمد المفتى الصغير
المدرس فى الحرم الشريف حيث قال طبعى يحكم بانه خبيث كريه ولا شك
ان شاربه سفيه وقد افتى وصرح بحرمته الشيخ احمد المالكى بن عبد الله
المدرس فى الحرم الشريف حيث قال خبثه ظاهر عند من طبعه ظاهر وقد
صرح بحرمته الشيخ احمد البرى الحنفى المدرس والامام والخطيب فى الحرم الشريف
حيث قال وانا استخبثه وينفر طبعى عنه وكذا غيرهم من العرب والعجم
قد يفتون فى هذا الزمان على حرمة هذا الدخان المفتين والمدرسين والمشايخين

فى بلاد

فى بلاد آل عثمان الذين هم عمدة العلماء والصلحاء والزهداء ومقتدى الاخوان ولهم الاعتماد على
عملهم ودينهم فى هذا الزمان وبهذا القدر يكفى الاعتماد والبرهان على حرمة
هذا الدخان لمن له العلم والانصاف والدين والايمان خلافا لمن عاند قول الحق
وتجاوز الحد وركب شططا وارتكب المكابرة من اهل التعسف والطغيان
فطوبى ثم طوبى لمن قبل القول الحق واتبع الشريعة والاحاديث والقرآن وترك
شرب هذا الدخان خوفا من المولى فسحقا ثم سحقا لم شرب هذا الدخان
فى الدنيا اتباعا للشيطان وسنوا للاخوان والهوى فسوف يلقون غيا شديدا فى العقبى
ان لم يعف عنهم المولى حفظنى الله واياكم عن المهالك والعقبى وحشرنى واياكم
فى زمرة العلماء الاتقى واعلموا ايها الاخوان ان كل عالم ربانى سراج ونور فى
زمانه ينتفع الخلايق بعلمه ويقتدون بفعله وعمله خصوصا هؤلاء العلماء المذكورين
فى هذه الرسالة وهم من اولياء العلماء وزبدة الفضلاء وتاج الاصفياء
وعمدة الصلحاء وقدوة المقتدى بل هم من سلطان العلماء وفرائد الدهور والزمان
بل لم يخلق مثلهم فى زمانهم فى بلاد آل عثمان بعضهم مصنف فاضل ذوى
العلم والعرفان وبعضهم محدث كامل ذوى الفضل والاتقان وبعضهم
مفسر فائق من افحل الانس وبعضهم ففيه متبحر وزاهد متورع عن الحرام
والعصيان كلهم يسعون فى الدين على قدر وسعهم بالتدريس والتصنيف
والتوعيظ ونشر العلم والافتا لاهل الايمان امداد الدين واعانة للخلايق
واظهارها الحق فى شريعة محمد نبى آخر الزمان فيعتمد على اقوالهم واديانهم
ويقتدى بافعالهم الحق وهم من اعيان اهل السنة والجماعة كثرهم الله تعالى
فيجب علينا اتباعهم واقتداوهم فى الحق خصوصا فى مسئلة هذا الدخان لظهور
حرمته بالدلائل القطعى والبرهان كما لا يخفى على اهل الادراك والمعرفة
والاذعان من صاحب الانصاف والايمان فتامل فيه يا اخوان رحم الله امرا وسمع
الحق ويقبله اللهم اجعلنا من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه ولا تجعلنا

K H. Sp. 35232

من الغافلين الذين يستمعون الحق ولا يقبلونه بل يعرضون ويتبعون الهوى وطرائق الشياطين
وسوء الخلائق فترجو من كرم الله سبحانه وتعالى ان يبعدنا من الذنوب والعصيان وعن مصاحبة
سوء الخلائق في كل الاوقات والازمان خصوصا لمن ابتلي بالنفاق والنميمة والغيبة
والبهتان ويجعل التوفيق رفيقا لنا الى تحصيل الزاد للجنان بحرمة القرآن
اللهم جعلنا من عبادك الصالحين وعلى العبادات قائمين وعلى النعماء
من الشاكرين وعلى القضاء والبلاء من الصابرين اللهم احفظنا
من سوء الخاتمة والحذلان واذا جاء اجلنا فامتنا بالاسلام والايمان
واحفظنا من مكر الاعداء من الانس والجان ومن شر الحسود والمفسد من
اهل الايمان بحرمة الاحاديث والقرآن وبحرمة جميع الانبياء والمرسلين
خصوصا حبيبك محمد الذي انزل عليه القرآن هذا ما ظهر لي في حق هذه
الاذهان بالدلائل والبرهان بمعونة ربنا الله الغني الرؤف الرحيم الرحمن
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله
وما توفيقي واعتصامي الا بالله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
وقد وقع الفراغ من تأليف هذه الرسالة بعون الله واخر رجب
الرجب سنة احدى وستين ومائة والف من هجرة من له العز والشرف
الحمد لله والاختتام والصلوة والسلام على محمد صاحب المعجزات
العظام وعلى اله واصحابه الفخام اجمعين الى يوم القيام
وعلى التابعين خصوصا منهم ابي حنيفة الامام امين
يا رب العالمين والسلام تم

وبوبوه ما روى عن عطاء ان البيت
قال يا رب اخرجني من الجنة لاجل آدم
عليه السلام فاين بيتي قال الحمام قال
فاين مجلسي قال الشوق قال فاين غنائي
قال الشعر والغناء قال فاين صياحي
قال النار قال فاين حديثي قال
قال الغيبة والكذب قال
فاين كتابي قال الوشم والغزر
كذا في البستان لابي الليث
قدس سره